

الواح الضوابط الفقهية لبيع المربحة

١ - المربحة هي :

بيع ما ملكه البائع بالعقد الأول بالثمن الذي قامت به السلعة مع زيادة ربح معلوم يتفقدان عليه في مجلس العقد .

٢ - يشترط لصحة المربحة :

(١) أن يعلم المشتري الثاني حين العقد بثمان السلعة الأول الذي اشتراها به البائع مربحة ولذلك تعرف بأنها بيع بمثل الثمن الأول ، وكذلك تفصيل ما يضاف الى الثمن على ما جرى به العرف التجارى في عادة التجار والا وقعت الجهالة في الثمن وهى مفسدة للعقد ومثار النزاع والخلاف .

(٢) أن يكون الربح معلوما متفقا عليه من غير غبن ولا استغلال :

(أ) وقد حدد محمد بن الحسن الغبن بنصف عشر القيمة الحقيقية

للمعقود عليه .

(ب) وذهب الجصاص الى أنه يختلف باختلاف المعقود عليه :

— ففى العروض أكثر من نصف عشر القيمة الحقيقية .

— وفى الحيوان العشر .

— وفى العقار الخمس .

(ج) الحطاب حدده : بالثلث فأكثر أو بالسدس فأكثر .

(٣) ألا يكون الثمن فى العقد الأول مقابلا بجنسه من أموال الربا

كمن اشترى قمحا بقمح أو ذهباً بذهب فلا يجوز له البيع بجنسه مربحة

لأن الزيادة تكون ربا فى هذه الحالة .

(٤) أن يكون العقد الأول صحيحا .

٣ - المربحة نوع من أنواع البيوع التجارية التي تهدف الى تحقيق ربح ، ولا يصح أن تكون أداة تمويل فقط يتحایل بها على دفع قليل في كثير أو الأكثر من الثمن للأبعد من الأجل .

٤ - المشتري مربحة يعتريه أمانة واسترسال ولا يؤمن فيها هوى النفس في نوع تأويل أو غلط .

٥ - تحتاج المربحة الى كثرة بيان فيما يتعلق بالثمن وما قامت به السلعة وما يطرأ على ذلك من تغير بفعل البائع أو ظروف السوق وما قد يطرأ على السلعة من تغير وصفته ، وكل ذلك يفرض على البائع معرفة كافية بأحوال السوق ومعرفة تامة بأحوال الناس مع توفر امكانيات ذلك فضلا عن ضرورة توفر أسلوب الادارة العلمى والهيكل التنظيمى السليم .

٦ - الكذب والخيانة فى المربحة يرتب الخيار للمشتري على ما نرجحه من أقوال الفقهاء .

٧ - المربحة باعتبارها تجارة تجوز فى العروض والحيوانات والزروع والثمار والعقار مع الأخذ فى الاعتبار الصعوبات الادارية والاجرائية التى تكتنف التعامل فى العقارات .

٨ - المربحة تجوز فى السلع الحاضرة وفى السلع الغائبة على الصفة بعد دخولها واستقرارها فى ملكية البائع مربحة ، وحيازته لها اذا كانت السلعة طعاما .

٩ - يجوز التعليق على شرط جائز كى تتم عملية المربحة ، كما يجوز أن يكون الالتزام والالتزام شرط ، على ما نرجحه من الأقوال ، بلا تداخل فى عمليات المربحة يؤدى الى الشبهة وافساد البيع .

١٠ - يجوز للبائع مربحة أن يشترط على المشتري عدم الرجوع عليه بأية تعويضات عن العيوب الخفية والأولى خلافه .

١١ - المواعدة بين طالب الشراء والبنك وان كانت فى نظرنا نوع عقد معلق على شرط الا أنها ليست بيعا ولا شراء ومن ثم لا تختلط بعقد

بيع المرابحة ، والقول بغير ذلك يؤدي الى بطلان البيع للمواطأة بين الطرفين على البيع قبل وجوب السلعة للمأمور كما يقول ابن رشد .

١٢ - إذا اتفق طرفا العقد على الثمن وتراضيا عليه في المجلس جاز أن يكون أداء الثمن مقسما وتم البيع صحيحا نافذا ، ولا مانع شرعا من الزيادة في الثمن اذا كان الدفع على أقساط ولا مانع أيضا من اختلاف الثمن باختلاف الأجل .

١٣ - العلم بالثمن الذي قامت به السلعة حين العقد يشتمل على :

(١) ما جرى العرف بالحاقه برأس المال في عادة التجار وكل ما يزيد في المبيع أو في قيمته .

(٢) ما يحسب في أصل الثمن ويربح له ( مثل مصاريف التسويق ) :

ما لزم السلعة - أي ما غرمه فيها - وكان الأثره عين قائمة مشاهدة بحاسة البصر كالخياطة والصبغة والقصارة والقتل .

(٣) ما يحسب في أصل الثمن ولا ربح له :

ما ليس لأثره عين قائمة ككراء نقل المتاع وشدا اعتيد أجرتهما ( مصاريف ثابتة بمناسبة السلعة وغيرها ) .

(٤) ما لا يحسب في أصل الثمن ولا ربح له ( مثل المصاريف الادارية ) :

ما كان من عمل البائع نفسه - أي جرت العادة بأن يتولاه بنفسه - ما لم يكن الفعل لأثره عين قائمة كأجرة السمسار اذا لم يعتد بأن كان من الناس من يتولى الشراء بنفسه دونه .

١٤ - الاعتمادات بطبيعتها أداة تمويل عمليات تجارية مستقلة عن البيوع أو العقود الأخرى التي تستند عليها ، والتي لا تعنى المصارف بأية صورة ، كما أن المصارف لا تلتزم بهذه العقود ، والبنك الاسلامي

يؤدي الدورين ( فتح الاعتماد - عقد البيع ) بصعوبة كبيرة أو في ظل مناخ غير ملائم أو على نحو محفوف بالمخاطر والشبهات

١٥ - المراجعة ليست صورة من صور الوساطة التي يقوم فيها المصرف بأعمال الائتمان التجاري .

١٦ - يلتزم العميل بمجرد فتح الاعتماد أن يدفع للبنك الفوائد والعمولة المتفق عليها قبل تنفيذ الاعتماد وذلك في عمليات البنوك الربوية .

١٧ - للبنك على سبيل الضمان حق حيس المستندات وتسليم البضاعة بمقتضاها كدائن مرتهن رهنا حيازيا ، وفي الحالات التي تكون فيها المستندات غير قابلة للتداول قد يشترط البنك أن تصدر باسمه حفاظا لحقه في الرهن .

١٨ - يجوز رهن المبيع بعد البيع على ثمنه وغيره ، وذلك عند بئعه وغيره اذ الرهن بعد لزوم البيع صحته أولى ، لأنه يصح رهنه عند غير بئعه فصح عنده كغيره ، لأنه يصح رهنه على غير ثمنه فصح رهنه على ثمنه .

١٩ - لا يستطيع البنك الفاتح للاعتماد الامتناع عن دفع الثمن للبائع حتى ولو أفلس العميل وذلك في عمليات البنوك الربوية .

٢٠ - يجوز نظام الاعتمادات المستندية اذا تطهر من الربا وشبهاته وبخاصة قاعدة « كل قرض - أو كل سلف - جر منفعة فهو ربا » .

٢١ - لا يجوز للبنك في نظام الاعتماد المستندي أن :

(١) يفترض أن تصرفه مع البائع الأول كمشتري لأنه لا يملك الخيار في الشيء .

(٢) ولا أن يفترض أن تصرفه مع الأمر كبائع لأنه لا يتحصل تبعه الهلاك ولا تبعه العيوب الخفية ولا اشتراط البراءة منها ولا خيار الرد بالعيب ، واذا جاز له ذلك ، فكيف يوفق بينه وبين التزاماته المالية قبل المورد ؟

(٣) ولا أن يفترض أن الشاحن كوكيل في البيع والشراء لأنه ناقل فقط والوكالة لا تفترض ، كما لا يجوز للوكيل أن يمثل مصالح متعارضة فمصلحة البائع تتعارض مع مصلحة المشتري في البيع والشراء وكذلك فالوكيل أمين لا يضمن شرعا. الا اذا قصر والشاحن مسئول في حالة الاهمال وان كان غير مقصود .

٢٢ - التعامل في بيع المرابحة انما يكون من قوم نصبوا أنفسهم للتجارة والبيع والشراء الصحيح شرعا وليس من قوم نصبوا أنفسهم للتحيل على دفع قليل في كثير باستعانة البائع بالمشتري على تحصيل مقصده من دفع قليل ليأخذ عنه الكثير .

٢٣ - نهى الشرع عن بيع ما ليس عند البائع وقاية من كل نزاع وغرر وجهاله :

— يراد به بيع ما لا يقدر على تسليمه وان كان في الذمة ، فيكون قد ضمن له شيئا لا يدري هل يحصل أو لا يحصل ( رأى شيخ الاسلام ابن تيمية - وفيه تشدد ) .

— يراد به ما ليس ثابتا في ذمة المشتري أو في يده ومن ثم غير مضمون عليه ( رأى ابن القيم - تهذيب سنن أبي داود ) .

٢٣ م - نهى الشرع عن بيع ما لم يقبض على ما يراه جمهور الفقهاء اذ أن ملكه عليه غير مستقر لأنه ربما هلك فانفسخ العقد

٢٤ - نهى الشرع عن ربح ما لم يضمن تطهيرا للمال من السحت وأكل الأموال بالباطل وأسباب استحقاق الربح ثلاثة : المال - العمل - الضمان .

٢٥ - نهى الشرع عن سلف وبيع تطهيرا للمال ووضعه موضعه الصحيح من الاتاج السليم القادر على الاستمرار .

٢٦ - تجوز شركة المرابحة لتخفيف المخاطر وتقليل الأعباء التمويلية والمشاركة في الربح .

٢٧ - يجوز أن تتحول المرابحة الى مشاركة بمقدار ما للبائع فقط من رأس مال متأخر وكان ذلك يؤدي الى ترويج أفضل للسلعة أو خشية تعسر المشتري .

٢٨ - المدين غير الملىء ذو الوجهة أو الصنعة والحرفة يجب أن يحافظ عليه البنك الاسلامى .

٢٩ - المدين المعسر ينظر الى ميسرة ويعطى من حساب الغارمين اذا لزم ذلك لاقالته من عسرة .

٣٠ - ارتباط غرامة التأخير بتأخر المدين فقط فى الوفاء بالالتزام النقدى ولو كان على سبيل التعويض يعتبر ربا صريح طبقا للمادة (٢٢٦) مدنى مصرى ، أما ارتباطه بالضرر يقيله من هذا التحريم وهو ما لا تطلب المادة (٢٢٨) مدنى أن يشته الدائن لاستحقاق فوائد التأخير طبقا للقانون .

٣١ - ارتباط الضرر بالخسارة التى لحقت بالبنك وليس بما فاتته من كسب أو ربح لأنه ربما لم تكن أمواله كلها فى التشغيل الفعلى فضلا عن أنها قد تكون فى حالة تشغيل ولا تحقق ربحا .

٣٢ - أيضا لو ارتبطت غرامة التأخير بالاتفاق فقط دون الضرر كان ربا ، وعلى هذا النحو فان ارتباط التعويض بالتأخير فى الوفاء أو بالاتفاق فقط دون الضرر كلاهما من الربا الصريح قانونا طبقا للمادة ٢٢٦ مدنى مصرى .

٣٣ - لا بد أن يثبت البنك الضرر الذى لحقه من ماطلة المدين الموسر أو الغنى من التأخير فى الوفاء .

٣٤ - شتان بين فوائد التأخير عن الوفاء وعقوبة المدين الغنى المماطل التى تأخذ شكل غرامة مالية ، فالأولى يكفى لاستحقاقها مجرد التأخير فى الوفاء بالالتزام النقدى ، والثانية يشترط لاستحقاقها اثبات : يسار المدين ومماطلته والضرر الذى لحق الدائن من جراء ماطلة المدين ومن هنا كان رهن السلعة المبعة أولى فعلا .

٣٥ - اذا قاضى العميل البنك بموجب عقد المربحة اذا حصل البنك غرامة تأخير ، يحكم لصالحه وفقا لأحكام الشريعة الاسلامية وأحكام المادة (١٦٣) مدنى مصرى .

٣٦ - صورية عقد المربحة تخرجها عن كونها تجارة عن تراضى

٣٧ - لا يجوز ارهاق العميل بالضمانات ويكفى أحيانا الضمانات الشخصية ويتحمل البنك الاسلامى دوره ومسئولته فى ذلك .

٣٨ - المدين الملىء المماطل ظالم يستوجب التشهير والعقوبة .

٣٩ - المربحة يمتزج فيها الجانب العقائدى والاقتصادى والأخلاقى والاجتماعى والتربوى والسلوكى .

٤٠ - المشاركة بصورها العديدة أولى عندى من المربحة لما فى الأخيرة من مخاطرة طبقا لقول الشافعى : « وخطر وغرر » ، « ولا يؤمن فيها هوى النفس » طبقا لقول الامام أحمد .



## فهرس المراجع

أولا - المعاجم اللغوية :

- ١ - مختار الصحاح للجوهري - الطبعة الثالثة - سنة ١٤٠٤ هـ ( ١٩٨٤ م ) • بتحقيق الأستاذ أحمد عبد الغفور عطار - دار العلم للملايين - بيروت •
  - ٢ - لسان العرب لابن منظور - اعداد وتصنيف يوسف خياط •
  - ٣ - المنجد للأب لويس المعلوف - الطبعة الخامسة - المطبعة الكاثوليكية - بيروت •
  - ٤ - المصباح المنير للفيومي - مطبعة مصطفى البابي الحلبي بصر •
  - ٥ - القاموس المحيط للفيروز آبادي - دار الجيل - بيروت •
  - ٦ - المعجم الوسيط - تأليف لجنة من اللغويين العرب - أصدره مجمع اللغة العربية •
- ثانيا - كتب التفسير :
- ٧ - أحكام القرآن للقرطبي - تحقيق عبد الغنى عبد الخالق طبع دار الكتب العلمية - بيروت سنة ١٣٩٢ هـ •
  - ٨ - أحكام القرآن لابن العربي - الطبعة الثانية - ١٣٨٧ هـ ( ١٩٦٧ م ) - مطبعة عيسى الحلبي وشركاه بمصر •
  - ٩ - تفسير أبي السعود - دار احياء التراث العربي - بيروت •
  - ١٠ - الجامع لأحكام القرآن للقرطبي - الطبعة الثالثة - دار الكتاب العربي للطباعة والنشر سنة ١٣٨٧ هـ ( ١٩٦٧ م ) •
- ثالثا - كتب الحديث وعلومه :
- ١١ - صحيح البخارى - دار الطباعة العامة باسطنبول - دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت •

- ١٢ - فتح الباري شرح صحيح البخارى لابن حجر العسقلانى  
بتحقيق الشيخ عبد العزيز بن باز ومحمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين  
الخطيب - طبع سنة ١٣٨٠ هـ - المطبعة السلفية ومكنتتها .
- ١٣ - صحيح مسلم بشرح النووي - الطبعة الثانية ١٣٩٢ هـ -  
( ١٩٧٢ م ) - دار الفكر - بيروت .
- ١٤ - نيل الأوطار للشوكانى - الطبعة الثالثة - مطبعة مصطفى  
الحلبى بمصر .
- ١٥ - سبل السلام للصنعانى - مطبعة المشهد الحسينى بالقاهرة .
- ١٦ - المعجم المفهرس للألفاظ الحديث النبوى - رتبه ونظمه ليف  
من المستشرقين - ونشره : د. أ. ي. ونسك أستاذ العربية بجامعة  
ليدن - مكتبة بريل بمدينة ليدين من ١٩٣٦ - ١٩٦٩ م .
- رابعا - كتب أصول الفقه والقواعد الفقهية :
- ١٧ - القواعد لابن رجب - الطبعة الأولى - ١٣٩١ هـ  
( ١٩٧١ م ) - مكتبة الكليات الأزهرية .
- ١٨ - الأنساب والنظائر لابن نجيم - بتحقيق عبد العزيز الوكيل -  
ط. مؤسسة الحلبي وشركاه سنة ١٣٨٧ هـ ( ١٩٦٨ م ) .
- ١٩ - القواعد للعلامة الحلبي وهو متن مفتاح الكرامة للعاملى -  
مطبعة الشورى بمصر سنة ١٣٢٦ هـ .
- ٢٠ - المنشور فى القواعد للزركشى - تحقيق تيسير فائق أحمد  
محمود - ط . مؤسسة الخليج للطباعة والنشر بالكويت  
سنة ١٤٠٢ هـ ( ١٩٨٢ م ) .
- ٢١ - الأنساب والنظائر للسيوطى - طبع دار احياء الكتب العربية .
- ٢٢ - القواعد الفقهية لعلى أحمد الندوى - ط. دار المعلم  
بدمشق .

٢٣ - كشف الأسرار على أصول البزدوى لعبد العزيز البخارى  
طبعة سنة ١٣٠٧ هـ .

٢٤ - أخبار القضاة لو كيع بن حبان - طه . عالم الكتب - بيروت .

٢٥ - التلويح على التوضيح للتفتازانى - طبع القاهرة .

٢٦ - التوضيح للمحبونى صدر الشريعة الثانى - تحقيق ده محمد  
حسن هيتو - طه . مؤسسة الرسالة - سنة ١٤٠١ هـ .

٢٧ - أصول السرخسى - تحقيق أبو الوفاء الأفغانى - دار  
المعرفة والطباعة - بيروت سنة ١٣٩٢ هـ ( ١٩٧٢ م ) .

٢٨ - قواعد الأحكام فى مصالح الأنام لعز الدين بن عبد السلام -  
دار الكتب العلمية - بيروت .

٢٩ - الموافقات فى أصول الشريعة للشاطبى - تحقيق عبد الله  
دراز - دار المعرفة - بيروت .

٣٠ - أصول الفقه للشيخ محمد أبو النور زهير - دار الاتحاد  
العربى للطباعة والنشر بالقاهرة .

٣١ - القواعد والفوائد الأصولية : لأبى الحسن علاء الدين بن على  
ابن عباس البعلبلى - تحقيق محمد حامد الفقى - مطبعة السنة المحمدية  
بمصر - دار الكتب العلمية - بيروت - سنة ١٤٠٣ هـ ( ١٩٨٣ م ) .

#### خامساً .. كتب الفقه الحنفى :

٣٢ - بدائع الصنائع للكاسانى - طه . دار الكتاب العربى -  
بيروت .

٣٣ - المبسوط للسرخسى - الطبعة الأولى - مطبعة السعادة  
بمصر .

٣٤ - شرح فتح القدير للكمال بن الهمام - الطبعة الأولى  
سنة ١٣٨٩ هـ ( ١٩٧٠ م ) - شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي  
الحلبي بمصر .

٣٥ - حاشية ابن عابدين - ط ٢ - مطبعة مصطفى الحلبي بمصر .

٣٦ - الهداية شرح بداية المبتدى للميرغيناني - الطبعة الأولى -  
مطبعة مصطفى الحلبي بمصر .

٣٧ - البحر الرائق لابن نجيم المصري - طبع شركة دار الكتب  
العربية الكبرى بمصر سنة ١٣٣٣ هـ .

٣٨ - تبين الحقائق شرح كنز الدقائق للزليعي - المطبعة الأميرية  
الكبرى - بولاق - سنة ١٣١٣ هـ .  
سادسا - كتب الفقه المالكي :

٣٩ - مواهب الجليل للحطاب - الطبعة الأولى - سنة ١٣٢٩ هـ .

٤٠ - حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدردير - دار الفكر -  
بيروت .

٤١ - المنتقى شرح الموطأ للباجي - طبعة دار الفكر العربي -  
بيروت .

٤٢ - شرح الزرقاني لمختصر خليل - طبع المطبعة البهية بمصر  
سنة ١٣٠٧ هـ .

٤٣ - الشرح الصغير للدردير - الطبعة الثالثة - بولاق مصر .

٤٤ - المدونة الكبرى للإمام سحنون - الطبعة الأولى - المطبعة  
الخيرية ، مطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٢٣ هـ .

٤٥ - بداية المجتهد لابن رشد - المكتبة التجارية الكبرى بمصر .

٤٦ - الشرح الصغير مع بلغة السالك - المكتبة التجارية الكبرى  
بمصر - توزيع دار الفكر - بيروت .

- ٤٧ - شرح الخرشى على مختصر خليل - الطبعة الثانية - المطبعة الكبرى الأميرية بمصر سنة ١٣١٧ هـ .
- ٤٨ - القوانين الفقهية لابن جزيء - الطبعة الأولى - دار القلم بيروت .
- ٤٩ - بلغة السالك لأقرب المسالك للصاوى - المكتبة التجارية الكبرى - توزيع دار الفكر - بيروت .
- سابعاً - كتب الفقه الشافعى :
- ٥٠ - الأم للشافعى - دار الشعب بالقاهرة - طبعة سنة ١٣٨٨ هـ ( ١٩٦٨ م ) .
- ٥١ - نهاية المحتاج شرح المنهاج للرملى - طبع مصطفى الحلبي سنة ١٣٥٧ هـ .
- ٥٢ - معنى المحتاج للشريينى الخطيب - طبع شركة ومكتبة مصطفى البابى الحلبي بمصر سنة ١٣٧٧ هـ ( ١٩٥٨ م ) .
- ٥٣ - المهذب للشيرازى - طبع عيسى البابى الحلبي وشركاه بمصر .
- ٥٤ - روضة الطالبين للنوى - الطبعة الأولى - المكتب الاسلامى للطباعة والنشر - بيروت .
- ٥٥ - تحفة المحتاج شرح المنهاج للشريينى - طبع مصطفى الحلبي بمصر سنة ١٣٧٧ هـ .
- ٥٦ - أسنى المطالب شرح روضة الطالب للشيخ زكريا الأنصارى - طبع الميمنية بمصر .
- ٥٧ - فتح العزيز شرح الوجيز لأبى القاسم عبد الكريم بن محمد الرافعى - طبع الآداب والمؤيد بالقاهرة سنة ١٣١٧ هـ .

ثامنا - كتب الفقه الحنبلى :

- ٥٨ - حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع للشيخ منصور البهوتى - طبعة مكتبة الرياض الحديثة .
- ٥٩ - حاشية الشيخ عبد العزيز العنقرى على حاشية الروض المربع طبع مكتبة الرياض الحديثة .
- ٦٠ - الشرح الكبير لابن قدامة - طبع جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية .
- ٦١ - قاعدة العقود لشيخ الاسلام ابن تيمية - طبع أنصار السنة المحمدية .
- ٦٢ - مجموعة فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية - جمع وترتيب الشيخ عبد الرحمن بن قاسم وابنه - مكتبة النهضة الحديثة بمكة المكرمة - مطبعة ادارة المساحة العسكرية بالقاهرة سنة ١٤٠٤ هـ .
- ٦٣ - اعلام الموقعين لابن قيم الجوزية - طبعة سنة ١٣٨٨ هـ ( ١٩٦٨ م ) - مطبعة النهضة الجديدة بالقاهرة - نشر مكتبة الكليات الأزهرية .
- ٦٤ - جامع العلوم والحكم لابن رجب - دار المعرفة - بيروت .
- ٦٥ - الطرق الحكمية فى السياسة الشرعية لابن قيم الجوزية - مطبعة المؤيد والآداب بمصر سنة ١٣١٧ هـ .
- ٦٦ - الانصاف للمرداوى - تحقيق محمد حامد الفقى - طبع السنة المحمدية سنة ١٩٥٥ م .
- ٦٧ - مطالب أولى النهى شرح غاية المنتهى للسيوطى الرحيباني - الطبعة الأولى - المكتب الاسلامى بدمشق .
- ٦٨ - المغنى لابن قدامة بتحقيق محمد سالم محيسن وشعبان محمد اسماعيل - مكتبة الكليات الأزهرية .

٦٩ - المقنع لابن قدامة على مختصر الخرقى - مطابع سجل العرب  
سنة ١٣٨٩ هـ ( ١٩٦٩ م ) •

٧٠ - تحفة الفقهاء للسمرقندى - مطبعة جامعة دمشق سنة ١٩٥٨

٧١ - منتهى الارادات لابن النجار - المكتبة السلفية للكتبي  
بالمدينة المنورة وطبعة دار الجيل للطباعة •

٧٢ - حاشية المقنع « المطلع على أبواب المقنع » لابن أبي الفتح  
البعلى - الطبعة الأولى - المكتب الاسلامى - دمشق سنة ١٣٨٥ هـ  
( ١٩٦٥ م ) •

٧٣ - القواعد النورانية الفقهية لشيخ الاسلام ابن تيمية - ط •  
سنة ١٤٠٢ هـ ( ١٩٨٢ م ) - ادارة ترجمان السنة •

٧٤ - كشف القناع على متن الاقناع للشيخ منصور البهوتى -  
طبع أنصار السنة المحمدية سنة ١٣٦٦ هـ •

#### تاسعا - الفقه الظاهرى :

٧٥ - المحلى لابن حزم - طبع سنة ١٣٨٧ هـ ( ١٩٦٧ م ) - مكتبة  
الجمهورية العربية بمصر - دار الاتحاد العربى للطباعة بمصر •

#### عاشرا - فقه الشيعة :

٧٦ - مفتاح الكرامة للعاملى شرح قواعد العلامة الحلى - مطبعة  
الشورى بمصر سنة ١٣٢٦ هـ •

#### أحد عشر - كتب حديثة فى الفقه المقارن والاقتصاد :

٧٧ - مقدمة فى النقود والبنوك - د. محمد زكى شافعى - طبعة

١٩٨٢

٧٨ - اقتصاديات النقود والبنوك - د. عبد النبى حسن يوسف -

طبعة ١٩٧٩

- ٧٩ - تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق وأحكام الشريعة الإسلامية  
 - د. سامي حسن حمود - رسالة دكتوراة - مطبعة الشرق بعمان .
- ٨٠ - المتاجرة بالأموال والذهب - د. عبد الحميد البعلبي - طبع  
 مركز الاقتصاد الإسلامي بالمصرف الإسلامي الدولي .
- ٨١ - فتاوى هيئة الرقابة الشرعية لبنك فيصل الإسلامي  
 السوداني - طبع الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية .
- ٨٢ - فتاوى هيئة الرقابة الشرعية لبنك فيصل الإسلامي  
 المصري - مطابع الطوبجي التجارية بمصر .
- ٨٣ - الفتاوى الشرعية لبيت التمويل الكويتي .
- ٨٤ - الفتاوى الشرعية للبنك الإسلامي الأردني - طبعة سنة ١٩٨٤
- ٨٥ - الخدمات المصرفية - الصادر عن مركز الاقتصاد الإسلامي  
 بالمصرف الإسلامي الدولي .
- ٨٦ - دليل الفتاوى الشرعية في الأعمال المصرفية - الصادر عن مركز  
 الاقتصاد الإسلامي بالمصرف الإسلامي الدولي .
- ٨٧ - حكم أعمال البنوك في الفقه الإسلامي - د. السالوسي -  
 ملحق مجلة الأزهر - عدد ذي الحجة سنة ١٤٠٢ هـ .
- ٨٨ - الشركات في الفقه الإسلامي للمرحوم الشيخ علي الخفيف -  
 طبعة ١٩٧٨ - دار النهضة العربية بالقاهرة .
- ٨٩ - عمليات البنوك من الوجهة القانونية - د. علي جمال الدين  
 طبعة ١٩٨١ - دار النهضة العربية .
- ٩٠ - أحكام الالتزام - استاذنا د. عبد الودود يحيى - طبعة  
 ١٩٨٧ - دار النهضة العربية .
- ٩١ - عقد المراجعة - د. محمد الشحات الجندي - ط . دار النهضة  
 سنة ١٤٠٦ هـ ( ١٩٨٦ م ) .

٩٢ - المشاركات في الفقه الاقتصادي الاسلامى للدكتور عبد العزيز  
الغامدى .

٩٣ - لا ضرر ولا ضرار - د. حسن العنانى - طبع الاتحاد الدولى  
للبنوك الاسلامية .

٩٤ - المدخل لفقه البنوك الاسلامية - د. عبد الحميد البعلى -  
طبع الاتحاد الدولى للبنوك الاسلامية .

٩٥ - الملكية وضوابطها فى الاسلام - د. عبد الحميد البعلى -  
مكتبة وهبة .

٩٦ - عقد المضاربة - د. ابراهيم فاضل الدبو - طبع الارشاد  
بغداد - سنة ١٣٩٣ هـ ( ١٩٧٣ م ) .

٩٧ - فقه الزكاة للقرضاوى - الطبعة ٣ - سنة ١٣٩٧ هـ  
( ١٩٧٧ م ) مؤسسة الرسالة .

٩٨ - الشركات التجارية فى القانون المصرى - د. سمير الشرقاوى  
مطبعة جامعة القاهرة سنة ١٩٨٦ - دار النهضة العربية .

٩٩ - الشركات التجارية - د. على حسن يونس .

١٠٠ - شرح القانون التجارى - د. محمد صالح .

١٠١ - الوجيز فى القانون التجارى - د. مصطفى طه .

١٠٢ - التمويل بالمشاركة - طبع مركز الاقتصاد الاسلامى بالمصرف  
الاسلامى الدولى .

١٠٣ - الوسيط فى شرح القانون المدنى المصرى للدكتور  
السنهورى - طبعة سنة ١٩٦٢ - مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر  
بالقاهرة .

١٠٤ - الشركات فى الشريعة الاسلامية والقانون الوضعى -  
د. عبد العزيز الخياط - طبعة سنة ١٤٠٣ هـ ( ١٩٨٣ م ) - مؤسسة  
الرسالة - بيروت .

- ١٠٥ - الشركات التجارية - د. سميحة القليوبى - مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعى سنة ١٩٨٨ - دار النهضة العربية .
- ١٠٦ - الشركات التجارية فى القانون المصرى المقارن - د. أبو زيد رضوان - دار الفكر العربى بمصر سنة ١٩٨٩
- ١٠٧ - صيغ الاستثمار الاسلامىة - برنامج مركز الاقتصاد الاسلامى بالمصرف الاسلامى الدولى .
- ١٠٨ - الموسوعة العلمىة والعملىة للبنوك الاسلامىة - الاتحاد الدولى للبنوك الاسلامىة .
- ١٠٩ - البنوك الاسلامىة - د. شوقى اسماعيل - ط. دار الشروق
- ١١٠ - نحو نظام نقدى عادلى - د. محمد عمر شبرا - طبع المعهد العالمى الاسلامى - سلسلة اسلامىة المعرفه .
- ١١١ - شركة المساهمة فى النظام السعودى - د. صالح بن زابن المرزوقى - مطابع الصفا بمكة المكرمة .
- ١١٢ - عقد المضاربة بين الشرىعة والقانون - د. عبد العظيم شرف الدين - دار التكاليف المالىة بمصر - نشر مكتبة الكلىيات الأزهرىة .
- ١١٣ - شركات الأشخاص - د. محمد حسنى عباس - طبعة سنة ١٩٦٠
- ١١٤ - المدخل الفقهى العام للشىخ مصطفى الزرقا - الطبعة التاسعة - سنة ١٩٦٧/١٩٦٨ - مطابع ألف باء - الأديب - دمشق .
- ١١٥ - الملكىة ونظرىة العقد للمرحوم الشىخ محمد أبو زهرة .
- ١١٦ - أحكام الشركات فى الفقه الاسلامى المقارن - د. يوسف عبد المقصود - دار الطباعة المحمدىة بالقاهرة - سنة ١٤٠٠ هـ .

١١٧ - العقود وعمليات البنوك التجارية - د. علي البارودي -  
طبع دار النهضة العربية .

اثنى عشر - القوانين والدوريات :

- ١١٨ - القانون المدني المصري ومجموعة الأعمال التحضيرية .
- ١١٩ - القانون المدني الأردني .
- ١٢٠ - القانون المدني العراقي .
- ١٢١ - القانون المدني المغربي .
- ١٢٢ - القانون المدني السوري .
- ١٢٣ - القانون المدني الليبي .
- ١٢٤ - القانون المدني التونسي .
- ١٢٥ - القانون التجاري المصري .
- ١٢٦ - القانون التجاري العراقي .
- ١٢٧ - قانون الشركات الأردني .
- ١٢٨ - النظام التجاري السعودي المعروف بنظام المحكمة التجارية للمملكة العربية السعودية رقم ٣٢ لسنة ١٣٥٠ هـ .
- ١٢٩ - قانون الموجبات والعقود اللبناني .
- ١٣٠ - مرشد الحيران الى معرفة أحوال الانسان لقدرى باشا  
- سنة ١٩٠٨ م .
- ١٣١ - مجلة الأحكام العدلية - الطبعة الخامسة - سنة ١٣٨٨ هـ  
( ١٩٦٨ م ) .
- ١٣٢ - شرح مجلة الأحكام العدلية لمنير القاضي .

١٣٣ - المجلة الاقتصادية - اصدار البنك المركزي المصرى -  
النقض المصرية .

١٣٤ - مجلة البنوك الاسلاميه - اصدار الاتحاد الدولى للبنوك  
الاسلامية .

١٣٥ - مجموعة أحكام النقض - اصدار المكتب الفنى لمحكمة  
العدد الأول - سنة ١٩٦٠

\* \* \*

